

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الخامس : قال عليه السلام : .
- " لا تعقل العواقل عمدا ولا عبدا ولا صلحا ولا اعترافا ولا ما دون أرش الموضحة " .
- قلت : قال المصنف C : روى هذا الحديث ابن عباس موقوفا عليه ومرفوعا فالموقوف تقدم من رواية محمد بن الحسن والمرفوع غريب وليس في الحديث : أرش الموضحة ولكن أخرج ابن أبي شيبة في " مصنفه " عن النخعي قال : لا تعقل العاقلة ما دون الموضحة ولا يعقل العمدة ولا الصلح ولا الاعتراف انتهى . وأخرج عبد الرزاق في " مصنفه " عن الشعبي قال : أربعة ليس فيهن عقل على العاقلة وإنما هي في ماله خاصة : العمد والاعتراف والصلح والمملوك انتهى . وأخرج عن الزهري قال : العمد وشبه العمد والاعتراف والصلح لا تحمله عنه العاقلة هو عليه في ماله انتهى . وتقدم في " العشرين الديات " ما فيه الكفاية